

مجالس الموطن - 692 - تتمة باب الزكاة - الشيخ سعيد الكملي

سعيد الكملي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين قال مالك رحمة الله السنة عندنا التي لا اختلاف فيها انه لا يجب على وارث زكاة في ماله - 00:00:12
ورثه في دين ولا عرض ولا دار ولا عبد ولا وليدة حتى يحول على ثمن ما باع من ذلك او اقتضى الحول من يوم باعه وقبضه. نحن الان لا زلنا نتكلم على زكاة الميراث - 00:00:34

تقديم لنا ان من ورث شيئا فانه لا يجب عليه زكاة فيه حتى يحول عليه الحول من يوم قبضه ان كان اه يعني مما يجب في عينه الزكاة او من يوم باعه - 00:00:54

اذا كان لا يجب في عينه الزكاة. الان هذه المسألة من مالك رحمة الله يؤكد هذا الذي ذكرناه قال مالك رحمة الله السنة عندنا التي لا لا اختلاف فيها عندما يقول مالك رحمة الله السنة عندنا يقصد - 00:01:19
السنة عند اهل المدينة عند اهل المدينة التي لا لا اختلاف فيها عند اهل المدينة هي انه لا يجب على وارث زكاة في مال ورثه في دين ولا ارض ولا داد ولا عبد ولا وليدة - 00:01:38

حتى يحول على ثمن ما باع من ذلك او اقتضى الحول من يوم باعه وقبضه. الامام مالك رحمة الله يقول فيمن ورث مالا ما لها هنا يقصد مالا مما لا تجب في عينه الزكاة - 00:01:58

ورث مالا مثلا ورث دينا هذا انسان مات انسان اقرض انسان اخر مثلا مبلغ خمسين الف درهم ونعتبر ان هذا المبلغ قد بلغ نصابا. مثلا النصاب عندنا مثلا اذكروا هذه مثلا - 00:02:15

ان النصاب عندنا اربعون الف درهم هذا الرجل اقرض انسانا خمسين الف درهم ثم مات. المقرض مات هذا المقرض له وارث ورث ما عنده ورث الدار ورث السيارة ومن جملة ما ورثه ذلك الدين تلك الخمسين الف درهم التي عند فلان. مفهوم؟ طيب - 00:02:35
هذه الخمسون الف درهم بقيت عند ذلك المدين بقيت عنده سنتين ثم جاء ذات يوم فردها اعطتها لهذا الوارث ذاك الوارث لا تجب عليه زكاة حتى يحل حول على قبضه هاذا داك المال مفهوم - 00:03:04

ماذا قال السنة التي لا خلاف فيها عندنا ان من ورث مالا مالا مالا مالا رحمة الله يفسر هذا المال. مثل ماذا؟ دينا. زيد. في دين ولا عرض ولا دان. طيب لحظة. في دين. هادي هي السورة التي فسرتها لكم - 00:03:28

في عرض العرض وما يقابل النقد العرض المتابع ورث سيارة ورث دارا طيب هذه الدار اذا التي ورثها اذا سكنتها ولا تجب عليه زكاة فيها انت لا تجب عليك زكاة في بيتك الذي تسكنه - 00:03:46

لكن اذا ورثها وباعها فانه لا يجب عليه اخراج الزكاة من ذلك المال حين يأخذه لكن حتى يحول الحول على ذلك المال الذي بلغ نصابا فاذا حال عليه الحول حينئذ فقط تجب عليه الزكاة مفهوم الكلام - 00:04:06

عرضما ما دار سيارة ثياب مفهوم؟ مم ولا دار ولا عبد ولا عبد تعلمون انت انه في ذلك الوقت العبيد تورث كما تورث سائر الاشياء انسان كان له عبد - 00:04:26

ومات ورثوا وارثوا سيرث ذلك العبد ايضا كما يرث الدار ويرث الدواب ويرث العبد طيب هذا العبد في عينه الزكاة لا العبد ليس لا يجب على من له عبد ان يخرج عنه الزكاة - 00:04:49

لكن اذا باعه وباعه بمال بالغ نصابا فحينئذ يستقبل الحول اذا حال الحول على ذلك المال حينئذ تجب الزكاة وانتم قد تقولون كيف

بيع العبد ويشتري اش هاد الدين لي فيه - 00:05:08

نحن نقول هذا الدين هو دين كما قلت لكم مرة فيما مضى اي دين واقعي دين يجيء عند الناس عندهم عبيد عندهم اسوق تباع فيها العبيد عندهم يورثون وعبيد يوهبون وعبيد يهدون - 00:05:28

لابد لها من احكام هذه القضية ولا لا في الوقت نفسه الذي الاسلام يشرع اساليب لتقليل هذه العبيد الى ان يذهب يزول هذه الارض ولكنه يشرع احكاما لتسهيل هؤلاء. مفهوم الكلام - 00:05:48

مم نعم ولا وليدة. الوليدة هي الامة فكما ورث عبدا ورث وليدة ورث امة. فانه لا لا يذكر ثمنها عندما يقبضه ويحول عليه الحول نعم حتى يحول على ثمن ما باع من ذلك او اقتضى الحول. هذا هو ليس عليه زكاة فيما ورثه سواء - 00:06:07

كان هذا الذي ورثه دينا او عرضا وليدة امة سيارة دارا ارضا لا يجب عليه الزكاة حتى يبيعه ويأخذ ثمنه ويحول على ذلك الثمن الحول اما اذا لم يحل عليه الحول ولو باعه او لم يباعه - 00:06:33

او باعه بمال ليس بالغا نصابة ولا يجب عليه الزكاة في شيء من ذلك. الان طبعا انتم لا ترثون آماه ولا ترثون رقيقة. لكن قد يرث احدكم سيارة قد يرث دارا وقد - 00:06:55

ارضا ثم هو يبيعها هل يجب عليه اخراج الزكاة حين يأخذ ثمنها؟ لا انما يتفرض فإذا حال الحول ولا يزال في المال نصابة حينئذ يدفع الزكاة. نعم وقال ما لك السنة عندنا انه لا يجب على وارث في مال ورثه الزكاة. حتى يحول عليه الحول. طيب - 00:07:08

هذه المسألة كالتي قبلها الاولى المسألة التي كان فيها قال مالك آليس على آليس يجب على وارث زكاة فيما يوارثه في دين او عرض او والدة او امة لا يجب عليه زكاة حتى يحول عليه الحول من يوم - 00:07:35

ها هو قبض هذه الرسالة التي كان فيها. الرسالة التي هنا لا يجب على آليس وارث زكاة فيما يورثه حتى يحول عليه الحول ما الفرق بين سنتين الفرق هو ان مالكا رحمه الله في مسألة اولى يتكلم على على المال الذي ليس في عينه ليس فيه هو - 00:07:58

الزكاة ليس من الأموال الزكوية ورثت دارا وريث سيارة هذه ليست من الأموال الزكوية. هنا ورث مالا نقدا اي ورثت مالا زكاويا مات انسان مية مليار يا رب يموت طيب هذا هذا مال زكاوي ولا لا - 00:08:21

هه اني اخذته انا اخذتو مات هو صباحا اخذت انا ارثي بالمساء هل يجب علي ان اخرج الزكاة في ذلك الوقت لا متنى اخرج زكاة؟ بعد ان يحول الحول من اخذ من قبضه لذلك المال وبشرط ان يبقى نصابة - 00:08:49

طيب هه ان هذا الانسان الذي مات وأنا الوريث ولكن ذلك المال لم اتملكه بعد اجراءات بلوغه الي عدد الموتى والورثة وو تتيحيب نقل هذا من الى كذا يغلق الحساب - 00:09:10

وبقيت هذه الاجراءات خمس سنوات ثم قبضته هل اخرج الزكاة لا عن سنة ولا عن خمس سنوات. حتى استقبل حوالا من يوم اخذته. مفهوم الكلام مم قال مالك اعد لي؟ السنة عندنا انه لا يجب على وارث في مال ورثه الزكاة حتى يحول عليه الحول. لا يجب على وارثه - 00:09:32

زكاة في مال اي في نقد ورثه حتى يحول عليه الحول. وهذا الذي يقول فيه خير رحمه الله ولا زكاة في عين فقط ورثت الا ان لم يعلم بها ان لم يعلم بها او لم توقف الا بعد حول بعد قبضها او قسمها. ولكن قال لا زكاة في عين - 00:09:58

فقط اما اذا كان وارث ارضا فيها زرع وكان وريث بهائم تبلغ نصابة وهادي لابد من الزكاة فيها. لماذا؟ لأن هذه نماؤها من غير من غير سبب منك هذه البهائم ترعى عشب ريها وتترد ماء ريها ويحصرون ماؤها من غير تدخل منك. هذا الزرع وهذا الغرس - 00:10:22

وهذا النخل او هذا الزيتون ينزل عليه مطر ويحصل النماء من غير تدخل منك فلما لم يكن النماء متعلقا بك فيجب اخراج الزكاة عنها في كل حول. اما ما انما هو متعلق بك وانت لا تستطيع تنمية - 00:10:49

لا نجيب عليك زكاة في واضحك لا قال الملك رحمه الله الزكاة في الدين قال مالك رحمه الله الزكاة في الدين هذه المسألة من المسائل المتشعبه عند العلماء في باب في باب الزكاة. زكاة الدين - 00:11:08

وسبب تشعب الاقوال فيها انها كما قالوا ليس فيها نص صريح من كتاب الله ولا من سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ولا اجماع الا اه

اثارا عن بعض السلف مما سيأتي بعضه في الموطأ الى هنا - 00:11:31

ولذلك تشعبت الاقوال وتشعثت والمذهب عندنا انا المكلف اذا كان له مال نقد بالغ النصاب وكان عليه دين وذلك الدين ينقص ما له عن النصاب او يستغرق ما له كله - 00:11:53

عندك مثلا عشرة ملايين هذا نصاب عشرة ملايين وعليك من الدين عشرة ملايين فدينك استوعب ما لك كله او عندك من المال عشرة ملايين والنصاب مثلا هو خمسة ملايين مثلا - 00:12:18

والدين الذي عليك سبعة ملايين. يعني اذا ازلنا الدين لم يبقى لك الا ثلاثة ملايين وهي اقل من النصاب مذهبنا ان الدين يسقط عنك زكاة العين والذي عندك عشرة ملايين - 00:12:36

مال وعليه من الدين عشرة ملايين هذا لا زكاة عليه بشرط ان لا يكون عنده متاع عقار سيارة ارض دار ثياب شيء. ممكن ان يبيعه ويقضى به دينه ان كان عنده شيء - 00:12:54

اما يمكن ان يكون ان يكفي مقابل الدين فحينئذ ذلك الدين لا يسقط الزكاة. واضح الكلام؟ جميل طبعا انا قلت لكم من كان عنده مال نقد فان دينه يسقط زكاة نقده. عروض التجارة حكمها حكم النقد - 00:13:14

لكن عنده حرف من عنده ماشية هذا الدين لا يسقط زكاة حرثه ولا ماشيته. لماذا؟ لما ذكرت لكم ان هذه نماؤها بنفسها من غير من غير تسبب كافية هذا مذهبنا - 00:13:36

الحنفية يوافقوننا يقولون ان الدين يسقط زكاة العين زكاة النقد ويسقط ايضا زكاة الماشية ولا يسقط زكاة الحنابلة يقولون ان الدين يسقط الزكاة مطلقا بعض فقهاء يفرقون بين المدين المسير والمدين المعسر - 00:13:57

الشافعية لهم مذهب امامهم مذهب الامام الشافعي في القديم ومذهبه في الجديد ومذهبه الجديد ان ان الدين لا يسقط الزكاة مطلقا عكس الحنابلة وانا اقول لكم هذا هذا مذاهب الناس في في الجملة. والا فمن طبع كتب فروع المذاهب فانه يجد زيادات كثيرة - 00:14:21

على ما ذكرت لكم وخلاف طويل في المسائل وسبب هذه الخلافات ما ذكرت لكم انه لا يوجد نص صريح صحيح في هذه المسألة من اين من من من كتاب رب سبحانه من كتاب ربنا ومن سنة نبينا صلى الله عليه وسلم او من اجماع العلماء لا يجيب - 00:14:47

فلذلك هذا الخلاف قائم ولكن ما سمعتم هو المذهب عندنا الله اعلم زيد اسيدي قال حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن السائب ابن يزيد يا اخواننا انا سأقول لكم شيئا ايضا - 00:15:05

انا اعلم ان ان لم يكن يعني لعل الاكثر من الذين يستمعون هذه الدروس ليسوا من اهل الزكاة هناو من سيدى ربى من هاد التفاصيل كذا واش عندك مادير فيه واش - 00:15:21

لكن هل كوني هل كونهم ليسوا من اهل الزكاة يسوغ لهم الا يعرفوا احكامها قد يسألك انسان هو من اهل الزكاة يقول لك اجي شفتكم انايا في الدرس ديار الموتر قال الزكاة ماشي كذا كذا - 00:15:41

كنت حاضر وايني ما ديتها فوالو او قد تسير من اهل الزكاة داك خينا اللي قلنا وهنا يحضرني ما كان يقول سيدى عبد الله كنون رحمة الله عليه يتكلم عن عوام فاس - 00:15:59

تعلمون ان فاس لكترة ما كان يعقد في القرويين من دروس الفقه ماشي فوق الحصر عند كل سارية مختصر شي قليل فهاد السارية في البيو ع مختصر الشيخ خليل فهاد السارية العبادات الزقاقية لهيه العاصم - 00:16:24

العمل المطلق لهيه. العمل الفاسي لهيه. الرسالة لهيه. بن عاشر لهيه طبعا هذا في مسجد وانت تعرفون القرويين فين كاينة راه كاينة في فاس كاينة في الجديدة. اني في السوق - 00:16:45

هي في السوق محاطة بالحوانن والتجار فكانوا اذا انتهى وقت تجارتهم جلسوا دخلوا القرويين وجلسوا يستمعون رحمة الله عليه كان عوام فاس اذكار لابواب الفقه من علماء غيرها يستحضرون يقول ابواب الفقه - 00:17:03

وليس مسائل فقه ابواب الفقه يعني سيعرف هذا العامي. هذا التاجر ان كتاب الطهارة فيه الكلام على المياه وعلى الاعيان الطاهرة

والنحو على الوضوء وعلى الغسل وعلى الحيض وعلى هذه معرفة الكتاب للصلوة في شروط الصلاة او قاتها - 00:17:27
الكلام على الفرائض. الكلام على السنن المؤكدة على التوافل على الجمع والقصر على صلاة الكسوف على الخبز. صلاة العيد لماذا؟
لكتة ما كان في القرويين من هذه الدروس لذلك لا ينبغي - 00:17:49
ان يقول انسان في نفسه انا لست ممن اخاطب هذا فيزهد في في التعلم. لا ينبغي ان لا لا تسوء بالعلم ظنا يا فتى ان سوء الظن
بالعلم عطبا - 00:18:05

مم زيد اسيدي قال عبيد الله حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد ان عثمان بن عفان كان يقول هذا شهر
زكاتكم ومن كان عليه دين فليؤدي دينه - 00:18:20
حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة قال عبيد الله رحمة الله حدثني عن مالك عن السائل عن ابن شهاب عن ابن شهاب محمد
بن مسلم بن شهاب الزهري القرشي المدني الإمام الثقة المعروف تقدمت ترجمتها رحمة الله عليه سنة اربع وعشرين ومئة. عن - 00:18:39

ابن يزيد سائب ابن يزيد الكندي المدني الصحابي احد صغار الصحابة تقدمت ترجمته رضي الله عنه مات سنة احدى وتسعين وقيل
سنة اربع وتسعين وبعض من ترجم له قال مات سنة ثمانين وهذا غلط - 00:19:06
وهو اخر من مات من الصحابة بالمدينة. هو هو هذا السائب بن يزيد الكندي. ان عثمان بن عفان كان يقول عثمان بن عفان الخليفة
الراشد الشهيد المقتول ظلما سنة خمس وثلاثين رضي الله عنه تقدمت ترجمته - 00:19:29
كان يقول هذا شهر زكاتكم. عثمان بن عفان رضي الله عنه ايام خلافته كان يقول هذا شهر زكاتكم هذا مشكل قل مثلا للتجار او يقول
للناس هذا شهر زكاتكم لماذا هذا مشكل؟ - 00:19:49

لأن الزكاة ليست عبادة الناس تصنعا في وقت واحد الصلاة مثلا الظهر جميرا نصلي الظهر في هذا في هذا الحيز فهذا وقتها نصلي
جميعا في هذا الوقت. لكن الزكاة ليس وقتها متفقا بين - 00:20:09

جميعا لماذا؟ لأن وقتها بحسب اجتماع النصاب لكل واحد وكيف يقول حينئذ هذا شهر زكاتكم فهمتم الاشكال هذا يهم ان الناس لهم
شهر يخرجون الزكاة فيه وليس كذلك فالجواب عن هذا كان عثمان رضي الله عنه - 00:20:31

يخاطب من يعلم انه حال عليه الحال لأن انت تعلمون ان العطاء يخرج من بيت المال للناس واحيانا قد يكون العطاء لاسينا في زايد
بن عثمان زادت اعطيات الناس وقد يكون ويعرفه بعض الناس يذكرون ويعرفهم بأعيانهم من اعطائهم عطاء كبيرا - 00:20:53
هذا شهر زكاتكم او يخاطب ناسا يغلب عليهم اخراج الزكاة في الشهر الفلاني نحن في المغرب كان شائعا عندنا ان الزكاة تخرج في
في عاشر محرم فكثير من الناس كان حولهم هذا العاشر من محرم. هم - 00:21:13

ولعله يخاطب هؤلاء هذا الصنف الذي يعني اكثراهم يخرجوا الزكاة في هذا الشهر يقول لهم هذا شهر زكاتكم. فمن كان عليه دين
فليؤدي دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة. اه. كان يقول لهم - 00:21:35

زكاتكم الان تجب عليكم الزكاة وعندكم نصاب ومن كان عليه دين فليؤدي دينه اولا لماذا حتى تحصل اموالكم. يبقى لكم ما هو
الخاص لكم. وحينئذ هذا ينبغي ان تؤدوا منه الزكاة - 00:21:53

ماذا يعني هذا؟ لماذا يأتي به مالك في هذا الباب؟ في زكاة الدين لأن مقتضى هذا ان عثمان رضي الله عنه عندما يقول لهذا انت
عندك مال. حال عليه الحال. فأدي دينك - 00:22:17

ليحصل ما لك فتخرج منه الزكاة سمعنا ان هذا الانسان اذا استغرق دينه ما له عند عثمان لا ينبغي عثمان يقول له ادي دينك اولا
طيب انا سأؤدي ديني اولا كما امرني عثمان - 00:22:36

لما اديت ديني ذلك المال الذي حصل عندي اقل من النصاب هل يجب عليه الزكاة؟ لا اذن هذا مذهب عثمان رضي الله عنه ان الزكاة
ان الدين يسقط زكاة العين - 00:22:59

لولا هذا لم يأتي به مالك في هذا ظاهر جدا لأن عثمان يقول لهم ادوا ديونكم وما بقي فاذا اديتم ديونكم حصلت اموالكم

فتؤدون من الزكاة. طيب اذا اديت ديني ولم يبقى علي لم يبقى لي مال اصلا - 00:23:13

او بقي علي مال اقل من النصاب يجب عليه الزكاة اذن هذا يستدل به المالكية والجمهور المالكية والحنفية في زكاة العين والحنابلة في زكاة العين. كلهم يستدلون بهذا على ان الدين يسقط الزكاة هذا مذهب عثمان رضي الله عنه خالفا للشافعية في الجديد الذين يقولون ان الدين الدين لا يسقط الزكاة ابدا. لو كان - 00:23:31

لا يسقط الزكاة. لماذا يقول عثمان الناس؟ اخرجوا ديونكم. ادوا ديونكم ما الفائدة؟ يقول لو اؤدي زكاة ادي زكاة مالك يكون لك دين لا يكون يستغرق الدين المال كله ولا يستغرق هم يقولون ان الدين لا يسقط الزكاة - 00:23:57

هذا دليل عليه قال وحدثني عن مالك عن ابي تميمة السخطيان ان عمر ابن عبد العزيز كتب في مال قبض بعض الولاة ظلما يأمر بربه الى الله وتوخذ منه زكاته لما مضى من السنين - 00:24:13

ثم عقب بعد ذلك بكتاب الا يؤخذ منه الا زكاة واحدة فانه كان ضمارا قال عبيد الله رحمه الله وحدثني عن مالك عن ابي ابي ايوب بن ابي تميمة السخطيان الامام الكبير البصري المعروف تقدمت ترجمته مات رحمة الله عليه سنة احادي وثلاثين ومئة - 00:24:34

ان عمر بن عبد العزيز عمر بن عبد العزيز الخليفة الراشد تقدمت ترجمته ايضا ما تسمت احادي ومئة كتب في مال قبضه بعض الولاة ظلما. هذا الذي رواه مالك ها هنا مثله رواه ابي شيبة - 00:25:02

ان اه رجلا من الولاة في عهد الوليد بن عبد الملك اخذ مالا من رجل من الرقة يقال له ابو عائشة عشرين الفا مشروع الفن هذا نصاب قال فالقاه في بيت المال - 00:25:23

فلما ولي عمر بن عبد العزيز اتاه ولد هذا الرجل ولد ابي عائشة فرفعوا اليه مظلمتهم وكتب عمر ان يدفعوا اليهم ما لهم وخذوا منه زكاة. زكاة عام واحد فلولا انه كان ضمارا لاخذنا منه زكاة كل ما مضى - 00:25:42

هذا مثل ما رواه مالك في الموطأ قل اسيدي كتب في مال قبضه بعض الولاة ظلما يأمر بردہ الى الله وتوخذ منه زكاته لما مضى من السنين. طيب هذا الكتاب الاول - 00:26:06

امر برد ذلك المال الى اهله لانه مظلمة. وهو رضي الله عنه ورحمه كان يرد المظالم ولكن امر ايضا ان يؤخذ منه زكاة كل ما مضى من السنين بقي مأخوذا لهم عشر سنوات سيؤخذ منه زكاة - 00:26:23

في سنوات لاما كان هذا القول يمكن ان يحتج له بأن هذا المال ملك لاصحابه لم يزل ملكهم عنه بأخذ ذلك الوالي الظالم اخذ لما اخذ الوالي الظالم هذا المال - 00:26:41

هل زال ملك اصحابه عنه؟ لا. بقي المال في ملكه وان لم يكن عندهم في تحت يدهم ولكنه بقي في ملكهم فهو مال بلغ نصابا حالت عليه احوال فيجب ان تخرج زكاته لتلك الاحوال كلها - 00:26:59

هذا النظر الاول ثم عاقبه بكتاب اخر قول اسيدي. ثم عقب بعد ذلك بكتاب الا يؤخذ منه الا زكاة واحدة. ثم عقبه بكتاب اخر اراد انه لا يؤخذ من ذلك المال الا زكاة واحدة - 00:27:16

لماذا ذلك المال وان كان في ملك اصحابه لكنهم لا يقدرون على تنميتها الزكاة تجب في المال الذي يقدر على تنميتها وهؤلاء لا يقدرون على تنميتها لأنه مأخوذ منهم ولذلك لم يجب عليهم زكاة لكل سنة - 00:27:41

وانما اوجب عليهم زكاة لسنة واحدة. لاما لانه حينئذ المال في ايديهم وهم قادرون على تنميتها. وقد حالت حال عليه الحال فتؤخذ منه الزكاة وهذا حكم كل مال يملكه انسان - 00:28:06

ولكنه لا يقدر على دنيته مال مغصوب منه مال يحال بينه وبينه فإنه لا تجب ومكث خارجة عن يده سنوات حين يأخذه يزكي في حينه لكن يزكيه على لسانه واحدة - 00:28:22

هذا لي يقول فيه خليل رحمة الله وتعددت بتعدده وتعده زكاة بتعدد اي الحال وتعددت بتعدده تتعدد زكاة بتعدد الحال في مودعة ومتجر فيها باجر لا مغصوبة ومدفونة وضائعة ومدفوعة على ان الربح للعامل بلا ضمان - 00:28:42

لا مغصوبة مال مغصوب؟ اخذ منك القيaran ها هو تراه لكنك لا تستطيع بلوغه وبقي مأخوذا منك عشر سنوات وهو نصاب تحول عليه

احوال فإنه عندما تأخذه فانك تزكيه زكاة واحدة كما قال عمر بن عبد العزيز ها هنا. لا تزكيه لكل سنة - 00:29:05

الا اذا كان انت قادر وانت قادر على اخذه لكنك لا تأخذه تعلم انه ان بقي في يد هذاك فانك لا تزكيه حتى تأخذه مرة واحدة وحينئذ يجب فيه الزكاة مفهوم الكلام؟ اه نعم - 00:29:30

فانه كان ضمارا. قال فانه كان ضمارا. هذا التعليل كان ضمائر الدمار الغائب كان ضمارا كان غالبا حيل بينه وبين اصحابه. هذا الدمار هذه المادة في اللسان العربي هذه المادة تدل على على الغيبة - 00:29:52

على الاخفاء اضمرت الشيء اذا اخفيته وغيته اضمرت في نفسي كذا. اي اخفيت في نفسي كذا الضمير سمي ضميرا لماذا تخفيفهما لا انا ما لا نعلم ما لا نعيش - 00:30:12

يقول الاعشاب في مدحه قيس بن معدى كرب الكندي احد احده الملوك المشهورين اه ومن لا تضاع له ذمة و يجعلها بعد عين انضمارا عند حلمك بأنه بأن ذمته لا تضاع اذا اعطاك ذمته اذا اعطيك عدو فإنه لا يضيعه ابدا لا تصير هذه الذمة - 00:30:32

دمارا س يجعلها بعد عين انضمارا. لا تكون ضمارة ابدا يقول اعشى ايضا يقول ادمرتك البلاد ياك؟ اين ادمرتك البلاد؟ اي اين غيتك البلاد؟ اضمرتك غيتك الاعشاب هذا ايضا يقول وقد اراد سفرا الى هذا الملك الى قيس بن معدى كريم الكندي - 00:30:56

وخطبته ابنة يقوله ابانا فلا رمت من عندنا فان بخير اذا لم ترم فلا رمت من عندنا خليك معنا لا تذهب منا ابانا فلا رمت من عندنا. فانا بخير اذا لم ترم - 00:31:21

ويا ابناه لا تزل عندي فانا نحاف بان تخترم فانا اذا ادمرتك البلاد نجفة وقطع منا الرحم. اذا ادبرتك البلاد وغيتك البلاد نحن نجفى وقطع منا الرحم قصيدة جميلة ولها ولها قصة غريبة طريفة عجيبة - 00:31:49

ابو عثمان المازني البصري احد ائمة البصرة النحو والأدب جاءه رجل من اهل الذمة يريد ان يقرأ عليه كتاب سيبويه و يجعل له جعلا مائة دينار انتكم الآن في كتاب الزكاة تعرفون ان نصاب الزكاة ما هو؟ - 00:32:09

عشرون دينارا نصاب الزكاة عشرون دينارا هذا يعطيه مية دينار فلم يرد ابو عثمان الماجي لم يرد ان يقرئه مع شدة فقره فلما انصرف ذلك الذي جاء المبرد هذا احد الأئمة ايضا فقال المازني - 00:32:29

قال له اه عجب لك تمنع من اقرائه مع شدة فقرك وادانتك وقاله المازني قال في في في كتاب سيبويه ثلاثة اية وكذا ثلاثة وكذا اية وكرهت ان امك من هذه الميا - 00:32:49

اتفق ان هادشي وقع في زمن احد خلفاء ابن عباس اسمه الواثق ثالث خلفاء بنى العباس وكانت كان في مجلسه مع بعض اصحابه وعنه جارية تغنى بقول شاعر شعرا اسمه العربي - 00:33:08

غنت فقالت اظلوم ان مصابكم رجلا اهدي السلام تحية ظلم اختلف اهل المجلس في اعراب هذا البيت شوف هاد الناس عاود كيفاش دايرين جالسين تتغينهم الجارية وهادا النشاط والضحك ولكن الاعراب عاود العلم كاين - 00:33:27

غلطت فالاعراب را تتخسر لينا النشاط هادي اختلفوا بعضهم في اعرابي ان مصابكم رجلا بعضهم يقول لا هذا غلط الصواب رجل خبر ان ان مصابكم رجل وبعضهم يقول لا صواب رجلا اسم ان - 00:33:46

والخلاف الجارية قالت ان هذا البيت مكتني شيخي هكذا فلا افارق ما لقاني شيخي قالت ابو عثمان المازني هنا في البصرة مقال خليفة اشخوه الي الرجل في بيته فجأة يطرق الباب اجيب الخليفة. انا لا اعرف الخليفة ولست من جلسائه اجب الخليفة - 00:34:08

اي واحد سيتوjos فذهب فدخل عليه رأى الواثق الخليفة الواثق وعرف ما في نفسه من وجهك تبيين اش كاين فاراد ان يزيل فزعه ويعرف انه ابو عثمان المازني فقال ابو عثمان البصري قال من اين من اين من اين الرجل؟ - 00:34:43

فقال ابو عثمان من مازن هذه قال فقال الخليفة من اي الموازين مازن ليست قبيلة واحدة عند العرب قال انت من مازن قيس ام من مازن تميم وقال ابو عثمان من مازن تميم - 00:35:12

انا ابو عثمان فكلمني الخليفة بلسان قومي مقالي ما اسمك؟ الان هادو تميم. هادو مازن تميم الكلمة اذا كانت مبتدئة بالباء يقلبون

الباء مبها اذا كانت مبتدئة بالميم يقلبون الميم باء - 00:35:34

وال الخليفة اراد ان يعني يزيل ما في نفسي بعثمان المازني فيخاطبه يكلمه باش القضية را ما كاين تاشي حاجة زعما ما تخاف ما والو
وقاله ما اسمك كلمه بلسان قومه - 00:35:56

ابو عثمان المجيد اسمه بكر ما لكم تضحكون سيقلب الباء مبها فسيقوله مكر. مكر ابو عثمان استحب ان يلقى الخليفة بمكر بكلمة
مكر سميتي المكر سميتي المكر. ما ما جاتش - 00:36:10

بكر ولم يخاطبوا بلسان قومه الى انه ترك مخاطبته بلسان قومه لان لا اه يقابله بالمكر. فاستحسن ذلك قال وما تقول في هذا البيت?
ما صوابه والاسود خليفة تا هو - 00:36:37

يعني اذهب بالرجل يؤتى به من البصرة يقولهم الصواب رجل ورجل سوق العلم ها سوق العين فقال له يا امير المؤمنين رجلا رجل ما
هي الا اسم ان ولا خبر انا. قالوا الا ترى - 00:37:01

ان الكلام مغلق حتى تقول ظلم مغلق لا يفهم السلام عليكم. وعليكم السلام. يا ظلوم. ظلوم يعني يقولها انت الظالمة يا ايتها
الظالمة ان مصابكم اني قلت رجل ان مصابكم رجل - 00:37:24

ما معنى الكلام كلام مغلق حتى تقول ظلم ظلموا هي خبر انا. هذه ان مصابكم رجلا اي ان اصابتكم رجلا واحد الرجل اهدى اليكم
التحية السلام اهدى اليكم السلام تحية واصبته - 00:37:50

ان اصابتكم رجلا اهدى السلام تحية ظلم. ان هذه الاصابة ظلم لما تنطق بظلم حينئذ يزول الانفلاق في الكلام وقاله حينئذ
الواشق عرف البيت عرف اعرابه فهمه عرف الصواب الى اخره - 00:38:12

قاله الله اولاد قال نعم قالت لك شيئا عندما يعني عندما طلبتك الي قالت لك شيئا قال نعم قال ماذا قالت قال ابو عثمان
المزيد. قال انشدتنى قول الأعشاب - 00:38:33

ابانا فلا رب من عندنا فانا بخير اذا لم ترم ويا ابته لا تزال عندنا فإننا نخاف بأن تحرمنا ورانا اذا اضمرتكم البلاد نجفى وقطع منا
الرحم وقال الخليفة لابي عثمان المازني فقال له وماذا اجبتها - 00:39:00

قال اجبتها بقول جرير ثقي بالله ليس له شريك ومن عند الخليفة بالنجاح وقاله الواشق بالنجاح ان شاء الله واعطاه الف دينار فلما
رجع المازني الى البصرة لقي المبرد قال وكيف رأيت الله صنع بنا - 00:39:21

تركنا له مئة ما عوضنا بها الفا الف دينار. النصاب عشرون دينارا وحسب دابا نتوما والى لقاء اخر ان شاء الله سبحانه الله وبحمدك
اشهد ان لا الله الا انت استغفرك واتوب اليك والحمد لله رب العالمين - 00:39:44